مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

المرأة في ضوء التصور التربوي الإسلامي

إعداد

أ/ عزيزة حسن عبدالله الشهري
باحثة دكتوراه قسم أصول التربية الإسلامية، كلية التربية،
جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

المستخلص:

هدفت الدراسة إلى تجلية نظرة الإسلام للمرأة في السنة النبوية المطهرة من منظور تربوي، ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت الباحثة المنهج الاستنباطي، وتوصلت إلى النتائج الآتية: أن تصور الإسلام عن المرأة يسير في اتجاهين: تصوره عن طبيعتها الخلقية والإنسانية، وتصوره عن مسؤولياتها ووظائفها والعلاقات القائمة بين الاتجاهين التي ينشأ عنها تصور الإسلام عن الحقوق والواجبات. أنّ المرأة تشترك مع الرجل في وحدة الأصل والمنشأ وتفترق عنه في الخصائص التكوينيّة التي يتحقق بها التكامل الوظيفي. جميع خطابات السنة خطابات عامة تشمل الذكر والأنثى إلا ما فيه استثناء بنص واضح، التشديد على تكريم المرأة وبيان مكانتها والرفق بالمرأة في الأقوال والأفعال والتصريح بحبها، الإسلام أعطى المرأة حقها بالعدل لا بالمساواة. المرأة مخلوقة لغاية ومكلفه بمهام عظيمة، المرأة تتساوى مع الرجل في التكاليف الشرعية إلا ما استثنى الشارع في ذلك، السنة النبوية المطهرة أقرت للمرأة حقوقها في كافة الجوانب.

الكلمات المفتاحية: المرأة، التصور التربوي الإسلامي، حقوق وواجبات المرأة.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

Abstract

This study aimed at clarifying Islam's view of women in the purified Sunnah of the Prophet from an educational perspective. To meet such an end, the research used the deductive approach, and attained the following results: Islam's conception of women is in two directions: her human nature, and responsibilities and functions as well as the existing relations between the two directions which emanates from the results in Islam's conception of rights and duties. The woman shares with the man the unity of origin and differs from him in the formative characteristics through which functional integration is achieved. All discourses of the Sunnah are general discourses that include both males and females, except for what is clearly exclusionary. Emphasis is placed on honoring women, stating their status, being kind to women in words and deeds, and declaring their love. Islam has given women their right to justice, not equality. The woman is created for a purpose and entrusted with great tasks. The woman is equal to the man in the legal duties, except what the legislator excludes. The purified Sunnah of the Prophet recognized women's rights in all aspects.

Keywords: Women, Islamic Educational Perception, Rights and Duties of Women.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

مقدمة:

تميز الدين الإسلام بخصائص كثيرة من أعظمها: ربانية مصادره المتمثلة في الوحي –القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة– قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَد جَآءَكُم بُرهَٰن مِّن رَّبِّكُم وَأَنزَلنَآ إِلَيكُم نُورا مُّبِينا١٧٤﴾ [النساء: ١٧٤] وبشموليته وعموم رسالته، فتمثلت الشمولية في قوله تعالى: ﴿ ٱليَومَ أَكمَلتُ لَكُم دِينَكُم وَأَتمَمتُ عَلَيكُم نِعمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلإِسلَٰمَ دِينا٣﴾ [المائدة: ٣]"﴿ ٱليَومَ أَكمَلتُ لَكُم دِينَكُم ﴾ بتمام النصر، وتكميل الشرائع الظاهرة والباطنة، الأصول والفروع، ولهذا كان الكتاب والسنة كافيين كل الكفاية، في أحكام الدين أصوله وفروعه" (السعدي، ١٤٢٠هـ، ص٢١٩)، أما العالمية فيستدل عليها من قول الله تعالى: ﴿إِن هُوَ إِلَّا ذِكر لِّلعَٰلَمِينَ٢٧﴾ [التكوير: ٢٧]، ومن تميز الإسلام في خصائصه، كان تميزه في جميع تصوراته.

والدين الإسلامي ليس دين عقيدة فقط يهدي الإنسان إلى الإيمان بالله وعبادته، وإنما هو منهج حياة شامل يدل الإنسان على ما فيه خيره وصلاحه في كل شؤون حياته وينظم سلوكه وتعاملاته، فهو يرسم له منهج التعامل مع نفسه، ومع زوجه وأولاده وأفراد أسرته، ومع غيرهم من الناس، ومع جميع المخلوقات الأخرى غير الإنسان، ومع الكون كله. (نجاتي، ١٤٢٢هـ، ص٤٤)

وقد جاء الإسلام بتصور عن الحقائق الكبرى –الكون، والإنسان، والحياة– ساعد في فهم العقل المسلم لها، والرجوع في تفسيراتها إلى الأصول الإسلامية، التي ناقضت ما جاءت به الفلسفات البشرية من تفسيرات قاصرة، انحرفت بالعقل البشري في فهمه للحقائق الكبرى إلى مصائد التأويلات البشرية، ومن تأويلاتهم التصور الضال عن الإنسان، فنجد الفلسفات الوضعية تقدم صورة ذهنية عن الإنسان لا تعدْ عن كونها مجرد تصورات ذاتية لا دليل عليها ولا منطق، يقول الكيلاني (١٤٢٣هـ): الفلسفة المثالية تنقسم إلى فرعين بناء على اختلاف تصوراتها عن الإنسان: ففرع يؤمن بأن الإنسان جسم وعقل، وبهذا يكون أسمى ما في الإنسان عقله، وفرع يؤمن بأن الإنسان جسم وعقل وروح، ويكون أسمى ما فيه روحه، أما في الفلسفة الواقعية فقد آمنت بالتفسيرات المادية للوجود مع تطبيقها على الإنسان، فالمنهاج عندهم هو ملائمة بين المواد الإنسانية والمواد العلمية، ثم

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

جاءت البراجماتية لتقول بأن الإنسان يخلق عالمه من خلال إعادة تنظيم الخبرات المستمر ومن خلال التفاعلات الاجتماعية والبيولوجية مع البيئة. استمر ظهور الفلسفات وتعددت تصوراتها للإنسان، وجميعها لم تقدم تصور صحيح للحقائق الكبرى، كما أنها لم تقدم تصورًا صحيحًا عن الإنسان (ص٢٦-٢٧).

ولأن الإنسان هو موضوع التربية الإسلامية، فلابد للتربية أن يكون من أهدافها تقديم التصورات الصحيحة عن الإنسان من خلال المصادر الإسلامية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وبهذا يكون للتربية دور كبير في تصحيح المفاهيم العقلية الخاطئة في عقل الإنسان المسلم، التي قد تنشأ من خلال الاحتكاك بالثقافات الغربية والتأثر بها، أو الضعف الفكري والعقدي للإنسان، الذي يؤدي إلى تضخم الأسئلة عن الحقائق الكبرى دون أن يجد لها إجابات شافية، ومن هذه الحقائق الإنسان ذاته، وكيف اهتم الإسلام بكافة جوانبه الشخصية.

ويهتم التصور التربوي الإسلامي بدراسة الإنسان من جانبين: الأول يتصل بخلقه، وفطرته، وطبيعته الإنسانية ليعرف حاجاته وأسس نموه، والثاني: يتصل بمصدر وجوده، والغاية من هذا الوجود، ثم بعلاقته بنفسه، وعلاقته بالكون والحياة من حوله (مدكور، ١٤١١هـ، ص٣٠)، فالجانب الأول يعطينا تصور الإسلام عن طبيعة الإنسان (الخَلقية، والإنسانية)، والجانب الثاني يعطينا تصور الإسلام عن (وظائفه، وعلاقاتها)، وباجتماع الجانبين يعطينا تصور الإسلام الشامل عن حقوق الإنسان وواجباته.

وقد ذكر الله سبحانه في القرآن الكريم طبيعة خلق الإنسان، ومراحل تكوينه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ١٢ ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ فِي قَرَارٖ مَّكِينٖ١٣ ثُمَّ خَلَقۡنَا ٱلنُّطۡفَةَ عَلَقَةٗ فَخَلَقۡنَا ٱلۡعَلَقَةَ مُضۡغَةٗ فَخَلَقۡنَا ٱلۡمُضۡغَةَ عِظَٰمٗا فَكَسَوۡنَا ٱلۡعِظَٰمَ لَحۡمٗا ثُمَّ أَنشَأۡنَٰهُ خَلۡقًا ءَاخَرَۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ١٤﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤]، يقول ابن عاشور (١٩٨٤): يجوز أن يكون المراد بالإنسان هنا النوع الإنساني، وبهذا قال ابن عباس ومجاهد، فالتعريف هنا تدل على الجنس الإنساني، والضمير في جعلناه عائد إليه (ج١٨، ص٢٢). ويقول ابن كثير (١٤١٩هـ): "﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾: هذا الضمير عائد على جنس الإنسان" (ج٥، ص٤٠٦)، وجنس الإنسان يشمل الرجل والمرأة.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

وجاء الإسلام فأقر بإنسانية المرأة، وأن لها حقوق كما عليها واجبات، فرد لها كرامتها وحفظ لها مكانتها، يقول خليفة (١٤٠٦هـ): وضع النساء في أنحاء العالم قبل الإسلام كان قاسيًا جدا، فالمرأة تعاني فيه من قسوة الرجل وظلمه، ومن أمثلة ذلك: المجتمع اليهودي الذي ينظر للمرأة كخادمة ولأبيها الحق في بيعها إن كانت قاصر وبعد وفاته ينتقل هذا الحق لإخوتها الذكور ليفعلوا بها ما يشاؤون، ليس لها أن تشارك أخوتها الذكور في الورث، أما في المجتمع العربي الجاهلي فكانت المرأة من سقط المتاع ليس لها حق التملك والإرث؛ بل هي جزء من ثروة أبيها، يدفنونها وهي حية خشية الفقر والعار، إن قتلت ليس لها قصاص على الرجل ولا دية. وكان السؤال الجدلي في العالم هل المرأة إنسان أم لا؟ ثم قررت أوربا قبل ظهور الإسلام بخمس وعشرين سنة أن المرأة إنسان ولكنها خلقت لخدمة الرجل (ص٧-٨).

وعرض حسين في دراسته (٢٠١٩م) إشكالية القضية المتعلقة بالمرأة وحقوقها وتطورها من إطارها الضيق إلى إطار أوسع هو إطار العالمية والمؤتمرات الدولية التي ترعاها الأمم المتحدة، وانسياق المرأة المسلمة خلف هذه المناداة في سؤال يبرز لنا أن جذور القضية تعود فقط لعدم فهم المرجعية الإسلامية بقوله : لماذا البحث عن حقوق المرأة في المرجعيات الغربية والمنظمات والمؤتمرات العالمية؟ هل الإسلام خال من مرجعيات تعطي المرأة حقوقها كاملة؟ (ص٦٤).

وسبقت دراسة السويدي (٢٠٠٦م) بوضعها سبب ترى أنه جوهري لتحول قضايا المرأة المسلمة إلى إطار العالمية، والبحث عن إقرار حقوقها في المؤتمرات والندوات في أن الإشكالية تكمن في خطأ التطبيق لقواعد الدين الإسلامي وتشريعاته، فالمرأة حرّم عليها الكثير مما أحل الله باسم سد الذرائع دون النظر إلى الحالات الخاصة والشروط والأدلة القاطعة لذلك، والتوسع في هذا الأمر انتهى إلى لون من التسلط باسم الدين (ص ٨٩).

وتناول إسماعيل (٢٠١٧م) في دراسته الإشكالية والأسباب معا، معتبرًا أنّ قضايا المرأة من أهم القضايا المعاصرة التي يثار حولها الجدل، ويرجع ذلك إلى إشكاليات خارجية في النظرة الدونية في المجتمعات والفلسفات الغربية للمرأة، وفشلها الذريع في الارتقاء بإنسانية المرأة وكرامتها ووظيفتها الفطرية، وإشكاليات داخلية في المجتمع

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

الإسلامي يمكن إيجازها في رؤيتين مختلفتين: الأولى الخلط الواضح بين ما هو شرع إسلامي وما هو عُرف وتقاليد، والثانية ممن يجمع موقف الإسلام من قضايا المرأة مع موقف الفلسفات منها (ص ١٣) .

وتأسيسا على ما سبق يتبين لنا أن أكثر ما يناقش على الساحة اليوم هي قضايا المرأة وحقوقها، والتعريض لهذه القضية من هضم لحقوق المرأة وعدم تمكينها في المجتمع، وأن المجتمعات الإسلامية أغلقت عليها في دائرة ضيقة وألزمتها بيتها، ومنعتها من حقها في التعلم والمعرفة، كله من المؤامرات التي ألصقت بظهر الإسلام لا تمت له بصلة، وإن كان هناك قصور وإقصاء لدور المرأة في المجتمعات المسلمة لا يمكن تجاهله ولكن يمكن تبريره بأن هذا قصور في الفكر الذي خالطه الجهل وليس في جوهر الإسلام وروحه، ففي الوقت الذي كانت المجتمعات الغربية تهين المرأة ولا تقدر مكانتها، جاء الإسلام فأعلى من قدرها، ومنحها حق المشاركة في بناء المجتمعات، بل جعلها الركيزة الأولى لبناء عقول الأجيال المفكرة القادرة على النهوض السليم، فكرمها ومنحها كافة حقوقها الاجتماعية، والعلمية، والفكرية وغيرها من الحقوق، وساواها مع الرجل في التكليف وجعل لها دورًا عظيمًا في بناء المجتمع، فجعل معيار التفاضل التقوى فقط، قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحجرات: ١٣]. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما النساء شقائق الرجال" (السجستاني، ١٤٢٩هـ، ح٢٣٦، ص١٢٣٩)

ومن هنا جاءت فكرة الدراسة للتأكيد على أهمية بيان التصور التربوي الإسلامي للمرأة من المصادر الثابتة –القرآن الكريم، والسنة النبوية– وأن القضية ليست في رؤية الإسلام للمرأة؛ بل القضية في أمرين: الشبهات الفكرية المثارة حول قضاياها لأهداف معينة، أو الفكر الخاطئ عن نظرة الإسلام للمرأة، وحتى نجيب عن كيفية تصور الإسلام للمرأة؟ لابد أن ندرك الصورة التامة للمرأة في الإسلام، وإلا سيكون الحكم جائرًا، انطلاقًا من قاعدة الحكم على الشيء فرع عن تصوره. وبيان الحق يغني عن الحديث في الباطل. وقد اقتصرت الباحثة في دراستها على السنة النبوية المطهرة كمصدر ثاني من مصادر التشريع الإسلامي. وتناولت الموضوع من خلال التساؤلات الآتية:

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

١/ما التصور التربوي الإسلامي لطبيعة المرأة الخَلقية في السنة النبوية المطهرة؟

٢/ما التصور التربوي الإسلامي لإنسانية المرأة في السنة النبوية المطهرة؟

٣/ما التصور التربوي الإسلامي لوظيفة المرأة في السنة النبوية المطهرة؟

٤/ما التصور التربوي الإسلامي لحقوق المرأة في السنة النبوية المطهرة؟

٥/كيف يمكن الاستفادة من التصور التربوي الإسلامي للمرأة في الواقع المعاصر؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

-بيان التصور التربوي الإسلامي للمرأة من خلال تناول (طبيعتها الخَلقية- إنسانيتها- مهامها الوظيفية- حقوقها) في ضوء المصدر الثاني للتشريع السنة النبوية المطهرة.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في:

-البحث في السنة النبوية المطهرة كمصدر رئيسا من مصادر التربية الإسلامية.

-تناول موضوع المرأة كمكون أساسي من مكونات المجتمع الإسلامي.

-الرد على المشككين بقصور نظرة الإسلام للمرأة من خلال إبراز النظرة الصحيحة للمرأة في ضوء التصور التربوي الإسلامي.

-اثراء البحوث التربوية في مجال الدراسات التأصيلية.

-بناء المعرفة الإنسانية وفق التصور الإسلامي بحيث تصبح نسقا علميا متكاملا يدور حوله البحث

حدود الدراسة:

الحد الموضوعي: موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة (صحيح البخاري، صحيح مسلم، جامع الترمذي، سنن أبي داود، سنن النسائي الصغرى، سنن ابن ماجه). والاستعانة ببعض الكتب والمسانيد الأخرى في السنة لتقديم شواهد للأحاديث الأساسية المستخرجة.

مصطلحات الدراسة:

التصور لغة هو: استحضر صورته في ذهنه، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُم فِي ٱلأَرحَامِ كَيفَ يَشَآءُ٦﴾ [آل عمران: ٦] أي: قدر أشكالكم (عمر، ١٤٢٩هـ، ج٢،

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

ص٣٣٢). ويقول الجرجاني (١٤٠٣هـ) التصور: "حصول صورة الشيء في العقل" (ص٥٩). أي التصور هو: الاستحضار الذهني الذي تتشكل معه صورة في العقل.

ومنه يكون التصور الإسلامي هو: نظرة الإسلام الشاملة العامة عن شيء ما.

وبها يكون التصور التربوي الإسلامي للمرأة: النظرة العامة التي ينظر بها الإسلام لكينونة المرأة وقضاياها التربوية، فإن كانت النظرة تفصيلية لقضية من قضاياها انتقلنا من التصور إلى التأصيل. فالتأصيل يبحث في التفاصيل العامة ومن ثم التفصيلية، أما التصور فهو يعطي صورة شاملة من بعد عام.

منهج الدراسة:

في ضوء موضوع الدراسة، وللإجابة عن الأسئلة التي تبلورت بها مشكلتها، فإن الباحثة استخدمت في هذه الدراسة المنهج الاستنباطي وذلك من خلال الآتي:

-جمع بعض الأحاديث الواردة عن النساء والقضايا المتعلقة بهن، وذلك بالرجوع لموسوعة الحديث الشريف الكتب الستة، واستعانت الباحث في تحديد الأحاديث بفهرس تراجم الأبواب.

- تصنيف الأحاديث التي تم جمعها بناء على أسئلة الدراسة.

-الرجوع لبعض كتب شروح الكتب الستة في الأحاديث التي تحتاج إلى زيادة بيان.

-استنباط الدلالات التربوية للتصور الإسلامي عن المرأة من الأحاديث الواردة في كل موضوع.

مع بيان أنّ هدف الدراسة ليس حصر جميع الشواهد في السنة النبوية المطهرة؛ بل الاكتفاء فقط ببعض الشواهد الدالة على إبراز التصور الإسلامي للمرأة بها.

الدراسات السابقة:

أجريت في هذا المجال العديد من الدراسات التي تناولت موضوع المرأة في الإسلام في السنة النبوية من جوانب عديدة، وفي هذه الدراسة ركزت الباحثة على بعض الدراسات التي ارتبطت بموضوع الدراسة بشكل مباشر في الخمس سنوات الأخيرة، وتم ترتيب الدراسات على النحو الآتي:

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

دراسة بللو تكر (٢٠٢١م) هدفت إلى: إعطاء صورة واضحة وموجزة لمكانة المرأة في الإسلام، وبيان حقوقها التي كفلها لها في كافة المجالات، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وكانت أهم نتائجها أن الإسلام أعطى المرأة كامل الحقوق والواجبات التي تليق بطبيعتها، وأن عملها في بيتها من قبيل الواجب العيني والأصل الذي هي مسؤولة عنه، وأن الإسلام يسمح للمرأة بالعمل خارج بيتها إذا تحققت فيه أن يكون مباحا شرعًا، ومتناسبا مع طبيعتها الأنثوية، وليس له تأثيرًا سلبيًا على مسؤوليتها تجاه أسرتها، أو تأثيرًا على دينها وأخلاقها. وجاءت دراسة حسين (٢٠١٩م) لتهدف إلى: معرفة كيف عالجت السنة النبوية قضايا المرأة وحقوقها بكافة أنواعها، والمجالات التي تحدثت السنة النبوية فيها عن المرأة، وبيان الإشكالات الواردة في حقوق المرأة وما تعانيه اليوم، وهل سبب الإشكالات هو في فهم النصوص الشرعية أم في تطبيقها أم في طريقة نقلها للأجيال؟، وتوصلت الدراسة إلى: أن النبي صلى الله عليه وسلم أسس نظامًا شاملًا متكاملًا لحقوق المرأة في الإسلام، اتضح ذلك من خلال عدد كبير من نصوص السنة، وفي مجالات متعدة؛ العقائد والعبادات والأخلاق والقصص والمعاملات، وأيضًا أن المرأة المسلمة في عصر النبوة أسست لنهضة نسائية في إطار القيم والعفة والفضيلة. وأكدت دراسة إسماعيل (٢٠١٧م) على توضيح مكانة المرأة كما وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وبيان حقوقها، وإلى بيان سبقها في الإسلام وأنها أول من خوطب بالدعوة وتمثل ذلك في شخصية أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، واستخدم الباحث فيها المنهج الوصفي التحليلي، وأسفرت نتائجها عن: أن قيمة المحافظة على الحياة الأسرية والزوجية من أعلى القيم التي رعتها الشريعة الإسلامية، وأن وضع المرأة ومكانتها في الأسرة من تكريم الإسلام لها، وأعطاها من الحقوق مالم يصل إليه بعض نساء الغرب اليوم. وهدفت دراسة مشهور (٢٠١٧م) إلى: الدفاع عن السنة ونفي دعوى القائلين بأن الإسلام ظلم المرأة، ودحض الشبهات المثارة حول بعض الأحاديث ببيان المعنى الحقيقي منها، وكشف أغراض ونوايا المستشرقين وأعداء السنة في بث الشبهات وبيان طرقهم ومداخلهم في ذلك. استخدمت الباحثة المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي النقدي، وتوصلت إلى نتائج من أهمها: أن المرأة على مر التاريخ كانت ضحية للجهل والعقائد

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

الفاسدة حتى جاء الإسلام فكرمها ورفع من قدرها، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم مثالا عمليًا لهذا التكريم في تعامله مع المرأة، أنّ هناك مفاهيم مغلوطة حول قضايا المرأة تنسب للسنة دون تحقق ودراية، أن هناك خلط واضح بين العادات والتقاليد التي يتهم بها الدين وبين الأحكام الشرعية.

علاقة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة:

كشف تحليل الدراسات السابقة عن:

– اتفاقها مع الدراسة الحالية في ضرورة الاهتمام بدراسة قضايا المرأة من منظور إسلامي، مع اختلاف عمق المباحث في كل دراسة.

–استخدام الاستقراء والاستنباط لتحقيق غرض الدراسة.

كما كشف التحليل عن أنّ الدراسة الحالية تختلف في أنّها:

– اعتمدت الدراسة الحالية على تقسيم عام يحقق معنى مفردة تصور، حيث بدأت من التصور الأعم عن المرأة إلى ما هو أخص، فانتقلت من أصل الخلقة وتحقق الإنسانية إلى دراسة الهدف من خلق المرأة ثم إلى إقرار حقوقها، بخلاف الدراسات السابقة التي لم تعتمد الترتيب السابق لمباحث الدراسة.

– ستركز على التصور العام عن المرأة في السنة النبوية فقط، بخلاف كلا من: دراسة بللو تكر، ودراسة إسماعيل.

–تنطلق من جانب تصوري تكاملي، دون نقد الاتجاهات التشكيكية المخالفة كما في دراسة كلا من حسين ومشهور.

أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة:

–الحصول على المراجع العلمية اللازمة.

–تحديد الفجوة البحثية في مشكلة الدراسة.

–اختيار منهج الدراسة الملائم.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

توطئة:

يعتبر الحديث عن قضايا المرأة في كل المجالات من أهم القضايا التي يدور حولها الجدل منذ بداية التاريخ البشري، وزادت أهميتها في السنوات الأخيرة، وذلك بعد ظهور تيارات فكرية مختلفة تُحسب على الإسلام تتبنى منهجيات معينة في طرح ودراسة قضايا المرأة، إما بقراءة النصوص الشرعية وتأويلها بما يتوافق مع ما يعتقده أصحاب المذهب، أو بإنكار النصوص الشرعية ومعارضتها بمذاهب ورؤى غربية، ومما لاشك فيه أن النصوص الشرعية لم تترك قضايا المرأة للاجتهادات العقلية والفهم الخاطئ ولكنها أبانتها أيما بيان وأولتها عناية خاصة لمكانتها ودورها الرئيس في المجتمع، وانطلاقا من هذه النصوص حاولت الباحثة أن تبرز صورة الإسلام عن المرأة من خلال الآتي:

أولا: طبيعة المرأة الخلقية في السنة النبوية:

اهتم الإسلام ببيان خلق الإنسان بشكل واضح، وذلك بذكر تفاصيل نشأته ونموه، وأيضًا ببيان خصائصه البشرية العامة، وخصائصه الخاصة التي تختلف باختلاف الجنس ذكر كان أو أنثى، وهذا الاختلاف ليس اختلاف تضاد بل اختلاف تكامل يلتقون فيه في الأصل ويفترقون في الخصائص التكوينية وهو ما يسمى بالتكامل الوظيفي، قال تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيءٍ خَلَقنَا زَوجَينِ لَعَلَّكُم تَذَكَّرُونَ٤٩﴾ [الذاريات: ٤٩].

وقد تحدثت السنة النبوية المطهرة، عن طبيعة المرأة الخلقية من حيث الالتقاء والافتراق القائم بينهما، فالالتقاء كائن في أصل الخِلقة والمنشأ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٣٣٣١، ص٢٦٩). "(فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج) المراد بالمرأة هنا حواء أم البشر لأنها خلقت من ضلع آدم كما بيّنه أئمة التفسير في كلامهم على قوله تعالى: ﴿ وَخَلَقَ مِنهَا زَوجَهَا ١﴾ [النساء: ١] ولما كان أصلهن من ضلع أعوج كان له أثر في طباعهن وإلا فإن ما سوى حواء خلق من ماء كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّة مِّن مَّآء﴾ [النور: ٤٥] ولأن خلق الأفراد داخل تحت

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

خلق الأصل كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ١٢ ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ فِي قَرَارٖ مَّكِينٖ ١٣﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣]" (الصنعاني، ١٤٣٢هـ، ج٢، ص٣٤٨).

مما سبق يتضح لنا أن المرأة في أصل خلقتها كالرجل، إذ أن أصل الجنس البشري يعود لآدم عليه السلام وآدم من تراب، وهذا يدلنا على وحدة المنشأ، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: "خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف طمثت، فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: ما يبكيك؟ قلت: لوددت والله أني لم أحج العام، قال: لعلك نفست؟ قلت: نعم. قال: فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٣٠٥، ص٢٦). فقول النبي صلى الله عليه وسلم هنا على بنات آدم دليل على أن المرأة من جنسه، وتعود له وأنّ النساء بنات آدم كما أن الرجال أبناؤه. ولهذا الحديث شواهد كثيرة من السنة النبوية منها ما جاء في مسند أحمد، فعن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يأيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ألا هل بلغت؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: فيبلغ الشاهد الغائب" (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ح٢٣٤٨٩، ص٤٧٤). فالناس جميعا متجانسون يلتقون في طبيعة واحدة مهما اختلفت أجناسهم وشعوبهم وقبائلهم، فهم بذلك يرجعون إلى نفس واحدة آدم عليه السلام، وإلى جنس واحد هو الجنس البشري (أبو زهرة، د.ت، ج٦، ص٢٨). ومما يدلنا على الاشتراك والتجانس قول الرسول صلى الله عليه وسلم قال: يا أيها الناس، فالخطاب عام لكل الناس وهو بهذا يشمل المرأة كما يشمل الرجل، ويشمل الكافر كما يشمل المؤمن. أما الافتراق فكائنٌ في الخصائص التكوينيّة الجسمية والنفسية، ولاختلاف هذا التكوين كان اختلاف المسؤوليات بين الرجل والمرأة لتحقيق التوازن البشري والاجتماعي وقبلهما التوازن الفطري، ولتحقيق هذا التوازن جاء الخطاب النبوي تربويٌ لنا في الإقرار بهذا الاختلاف، ومن الشواهد ما جاء في الحديث السابق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: " استوصوا بالنساء" لأنه لو تحققت المساواة الجسمية لانتفت الوصية ولما كان أحد الزوجين وصية باقية عند الآخر، وهذا هو

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

منهج الإسلام في سائر تعاملاته فهو يضع الطفل أمانة عند والديه لضعفه وحاجته، ويشدد الوصية بالوالدين حال كبرهما لشدة ضعفهم وحاجتهم للقيام بأمرهم، ويضع المرأة وصية عند الرجل لحاجة المرأة لمن يقوم بأمرها ويرعاها لأنه يعتريها ما لا يعتري الرجل من حمل وولادة وغيرها، وأيضًا الرجل فضلّ عنها بالقوة البدنية فهو أقدر على العمل وتحمل مشاق الكسب والنفقة. وهذه القوامة نعمة من نعم الله على الرجل والمرأة ومناسبة لاستعداداتهم الفطرية، وهي ليست للتسخير والاستعباد ولا لإلغاء شخصية المرأة؛ بل هي قيادة إشراف ورعاية المنتفع الأول منها هي المرأة ثم الأسرة فبهذه القوامة تُدار شؤونها وتُصان خصوصيتها (إسماعيل، ٢٠١٨م، ص٣٩). إذًا هذه الحاجة مكملة للمرأة لا تنقص من إنسانيتها، لأنّ في مقابلها الرجل أيضًا بحاجة المرأة فيما ينقصه، ولذلك قال الله تعالى:﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ٢١﴾ [الروم: ٢١] يقول ابن عثيمين (١٤٣٦هـ) من أنفسكم من جنسكم لتتحقق الألفة، ثم علل ذلك بقوله تعالى (لتسكنوا إليها) أي لأجل أن تسكنوا إليها، ولم يقل لتسكنوا منها ولا عندها؛ بل عداه بـ إلى لتتضمن معنى الميل ويكون بهذا الرجل ميالا بطبعه إلى المرأة ومحتاجًا إلى أن يسكن إليها ليستقر ويطمئن لأن الساكن هو المستقر (ص ١٠٨-١٠٩) وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها في الحديث السابق: (لعلك نفستِ) مما يثبت هذا الاختلاف الذي قد يخفف عن المرأة أمور شرعية كالصلاة والصيام والطواف حال الحيض، ومن دلائل هذا الاختلاف الفطري والتكوين ما جاء في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: « يا معشر النساء، تصدقن، وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار، فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن، قالت: يا رسول الله، وما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ ، ح ١٣٢، ص٦٩٢). يقول النووي (١٣٩٢هـ): نقصان العقل المُفسّر في الحديث بيانه بأنهنّ قليلات الضبط استشهادًا بقول

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

الله تعالى: ﴿ واستَشهِدُواْ شَهِيدَينِ مِن رِّجَالِكُمۖ فَإِن لَّم يَكُونَا رَجُلَينِ فَرَجُل وَٱمرَأَتَانِ مِمَّن تَرضَونَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحدَىٰهُمَا ٱلأُخرَىٰۚ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وأما نقصان الدين فالمقصود به الطاعات لأن الطاعات تُسمى دينًا وإيمانًا، والنقص على ثلاثة أوجه: نقص يأثم به صاحبه كمن ترك واجبًا بلا عذر، ونقص لا إثم فيه كمن ترك ما ليس بواجب عليه كالجمعة والغزو لعذر، ونقص هو مُكلَّف به كترك الحائض للصلاة والصوم وتأثم إذا فعلت خلافه. (ج ٢، ص ٦٧-٦٨) والدلالة التربوية هنا من ثلاث أوجه: الأول بيان النبي صلى الله عليه وسلم بأسلوب تربوي تعليمي الاختلاف بين المرأة والرجل عاطفيّا وجسديّا، الثاني: تقبل النساء هذا الاختلاف الفطري والتكويني وسؤالهم النبي عن ذلك للعلم لا للاعتراض، ثالثًا: أنّ هذا النقص ليس عيبًا في المرأة والدليل هنا من وجهين: الأول وصف المرأة التي سألت الرسول صلى الله عليه وسلم البيان بأنها جزلة ويقول النووي (١٣٩٢هـ) في شرحه قَوْلُهُ جَزْلَةٌ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَإِسْكَانِ الزَّايِ أَيْ ذَاتُ عَقْلٍ وَرَأْيٍ (ج٢، ص٦٦)، إذ كيف توصف بها ثم يكون المعنى نقص العقل والإدراك على المفهوم الشائع، الذي يبطله أصلا بيان النبي صلى الله عليه وسلم. والثاني: قول النبي صلى الله عليه وسلم أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ واللُّب في لغة العرب خالص الشيء وخياره (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ج ١، ص ٧٢٩) أي أكمل الرجال عقلا تغلبه المرأة بهذا التكوين الفطري فهو قوة لها في جانب.

وانطلاقًا من التصور التربوي الإسلامي لطبيعة خلق المرأة، وأنها تشترك في أصلها مع الرجل في الجنس الواحد الإنسان، لابد من البحث عن تلازم هذا الاشتراك، هل يقتضي اشتراك المرأة مع الرجل في الأصل والوحدة والمنشأ، اشتراكهما في الطبيعة الإنسانية من حيث: المكانة، والتكريم، والتكليف، والحقوق؟. وللإجابة على هذا السؤال نبحث عن تصور السنة النبوية المطهرة عن طبيعة المرأة الإنسانية في المطلب الآتي:

ثانيًا: إنسانية المرأة في السنة النبوية المطهرة:

ذكرنا أن المرأة تشترك مع الرجل في الجنس البشري الواحد، وأن الخطاب القرآني عندما نتأمله نجد أنه يتسم بالعموم، فهو يشمل الذكر والأنثى، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۚ ﴾ [الحج: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱستَعِينُواْ بِٱلصَّبرِ

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

وَٱلصَّلَوٰةِ١٥٣﴾ [البقرة: ١٥٣] ونحوها من الآيات، وكما جاء الخطاب في القرآن عامًا، جاء أيضًا في السنة النبوية المطهرة ليشمل المرأة والرجل، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنَّما النساء شقائق الرجال" (السجستاني، ١٤٢٩هـ، ح٢٣٦، ص١٢٣٩). والنساء شقائق الرجال له معنيان: الأول: أن المرأة شقيقة الرجل وجزء منه، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم عن ابنته: فاطمة بضعة مني، والمعنى الآخر: أن النساء مساويات للرجال فيما فرض الله عز وجل مما لا تختص به المرأة أو لا يختص به الرجل (ابن عثيمين، ١٤٣٤هـ، ج٦، ص٢)، ويقول ابن الأثير (١٣٩٩هـ): " أي نظائرهم وأمثالهم في الأخلاق والطباع، كأنهن شققن منهم، ولأن حواء خلقت من آدم عليه السلام " (ج٢، ص٤٩٢). والأصل الشرعي يقوم على إلحاق النظير بالنظير إذا وجدت علة جامعة بينهما. يقول الخطابي (١٣٥١هـ): الخطاب الشرعي إذا ورد بلفظ الذكور كان الخطاب فيه عامًا أي يشمل الرجال والنساء، إلا ما استثني في مواضع معينة يكون الخطاب فيها خاصًا قائما على أدلة التخصيص فيها. (ص٧٩). والأصل الشرعي هو أصل تربوي نظري تطبيقي إذ لا يقوم على أساس إلحاق المرأة بالرجل في النوع فقط؛ بل في الكيفية التي هي ميدان الحقوق والواجبات، كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم إذ رسّخ قاعدة التنظير التطبيقي في تعامله مع المرأة كما سيتم بيانه من خلال نظرة التربية الإسلامية لإنسانية المرأة في ضوء السنة النبوية من عدة جوانب يمكن من خلالها الفهم الشامل الذي تميز به الدين الإسلامي في تصوره عنه المرأة وإقراره حقوقها وواجباتها، منها الآتي:

١/مكانة المرأة:

كان للمرأة السبق في الإسلام، فحينما جاء النبي صلى الله عليه وسلم الوحي هرع إلى زوجه خديجة رضي الله عنها، فصدقته وثبتته بقولها: "كلا، أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدًا، فوالله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٤٩٥٣، ص٤٢٨)، فانطلقت به أي مضت معه فالباء للمصاحبة (ابن حجر، ١٣٧٩هـ، ج١، ص٢٥). "يقول ابن الأثير: خديجة أول خلق الله أسلم

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

بإجماع المسلمين، لم يتقدمها رجل ولا امرأة" (الذهبي، ١٤١٣، ج١، ص١٢٧)، ولعظم مكانتها، وصدق صحبتها وإيمانها، بُشرت بالجنة وهي بالدنيا، فسبق التكريم جزاءً لسبق العمل، فعن أبي هريرة عن رضي الله عنه قال: أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت، معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب (البخاري، ١٤٢٩هـ،ح ٣٨٢٠، ص٣٩)، وقيل كان بلاغ خديجة بسلام ربها وبشارته بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف بلاغ مريم فكان خطابها مباشرة لأن مريم لم يكن لها زوج يُحترم معه مخاطبتها (ابن حجر، ١٣٧٩هـ، ج٧، ص١٣٩). وهذا من شديد عناية الإسلام وتقديسه للرابطة الزوجية التي وصفها الله في كتابه بالميثاق الغليظ."وإنما بشرها ببيت في الجنة من قصب – يعني قصب اللؤلؤ – لأنها حازت قصب السبق إلى الإيمان، لا صخب فيه ولا نصب؛ لأنها لم ترفع صوتها على النبي – صلى الله عليه وسلم – ولم تتعبه يوماً من الدهر، فلم تصخب عليه يوماً ولا آذته أبداً" (ابن كثير، ١٣٩٥هـ، ص١٣٣)، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان، ومن هنا نستدل على فضل خديجة رضي الله عنها، ومكانتها عند الله، وعظيم ما بذلته للنبي صلى الله عليه وسلم من تأييد معنوي ومادي، في سبيل نشر العقيدة الصحيحة، فأقرأها الله السلام وبشرها ببيت في الجنة جزاءً لحسن صنيعها. فالتربية الإسلامية تُربي على حفظ مكانة الآخر ومعروفه وذكر محاسنه، وهذه المكانة للمرأة في الإسلام ليست خاصة بخديجة رضي الله عنها فقط، وإن كانت خديجة ترتقي عنهن مراتب في المكانة لعظم ما بذلته وقدمته في الإسلام، والأدلة على أن ذلك كثيرة في القرآن والكريم والسنة المطهرة، ومما يدل على ذلك ما سيتم ذكره في الآتي.

٢-تكريم المرأة:

كرم الإسلام بني آدم، والمرأة من جنس آدم، فيشملها التكريم، قال تعالى: ﴿وَلَقَد كَرَّمنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلنَٰهُم فِي ٱلبَرِّ وَٱلبَحرِ وَرَزَقنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلنَٰهُم عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّن خَلَقنَا تَفضِيلا٧٠﴾ [الإسراء: ٧٠]، يقول السعدي (١٤٢٠هـ): كرم الله بني آدم وأحسن إليهم بجميع وجوه الإكرام منها: تكريمهم بالعقل، والعلم، وإرسال الرسل، وإنزال الكتب،

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

واختيار منهم الأولياء، وأسبغ عليهم بالنعم الظاهرة والباطنة (السعدي، ١٤٢٠هـ، ص ٤٦٣).

وجاءت السنة النبوية بصور تربوية عديدة تدل دلالة واضحة على تكريمها، منها:

-**النساء وصية رسول الله:** قال صلى الله عليه وسلم :" اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهون، فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروفِ" (النسائي، ١٤٢١هـ، ح ٩١٣٥، ص٢٦٩)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ" قال النبي صلى الله عليه وسلم : استوصوا، مبالغة في التوصية، أي: ليوصي كل منكم الآخر، ولم يقل أوصيكم بالنساء، فهذا يجعل منها وصية وقتية، لكن استوصوا وصية باقية يعمل بها إلى يوم القيامة. (سالم، د.ت، ج٣٧، ص٤)، ولم تأت الوصية بصيغة المبالغة في النصوص الشرعية إلا في هذا الموضع، وهذا دلالة واضحة على شأن المرأة ومكانتها. وقال صلى الله عليه وسلم: "أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم" (الترمذي، ١٤٢٩هـ، ح١١٦٢ ، ص١٧٦٥)، فقرن النبي صلى الله عليه وسلم بين كمال الإيمان وحسن الخلق، والخيرية في الأخلاق: أي أفضلكم، ما كان واضحا عند التعامل مع نسائه من باب أولى، فحسن التعامل مع المرأة دليل على كمال إيمان المرء وحسن خلقه، فإكرام المرأة بحسن المعاملة، سببًا لتكريم الله للمؤمن وتماما لإيمانه، وشهادة له بالخيرية.

ومن شواهد القول على تكريم الرسول صلى الله عليه وسلم ، ما جاء في قصة حواء بنت يزيد حينما أسلمت، فتعرضت لإيذاء زوجها قيس الأوسي، وبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فلقيه الرسول فقال له: « يا أبا زيد إنّ صاحبتك حواء قد بلغني أنّك تسيء صحبتها مذ فارقت دينك، فاتق الله واحفظني فيها ولا تعَرّض لها، قال: نعم وكرامة أفعل ما أحببت لا أعرض لها إلا بخير، وكان قيس يسيء إليها... ثم قدم قيس المدينة، فقال: يا حواء لقيت صاحبك محمدًا فسألني أن أحفظك فيه وأنا والله واف له بما أعطيته" (أخرجه ابن سعد، ١٩٦٨، ج٨، ص٣٢٤). وقوله قد بلغني يدل على اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بشؤون المرأة المسلمة في كل بقاع الأرض، فإذا كان هذا اهتمام

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

الرسول صلى الله عليه وسلم بأمر الغائبات من النساء عن ناظريه، فكيف بمن معه ويجاورونه المكان.

-**شدد على تكريمهن، وقرن برهم والإحسان إليهن بأجور عظيمة:** فقدم بر الأم وحسن صحبتها على بر الأب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "قال رجل: يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك"(النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح ٦٥٠١، ص١١٢٤)، وقد أجمع العلماء على أن الأم تفضل في البر على الأب، وذلك لكثرة معاناتها في الحمل والرضاعة والخدمة والتربية (النووي، ١٣٩٢هـ، ج١٦، ص١٠٢). وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنّ الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعًا وهات، ووأد البنات" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٥٩٧٥، ص٥٩٧٥)، " وتخصيص الأمهات بالذكر هو تخصيص تعظيم وإظهار لعظم مكانتهن، ووأد البنات هو دفنهن أحياء (ابن حجر، ١٣٧٩هـ، ص ٤٠٦). وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: "أنَّ رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنّي أصبْت ذنبا عظيما فهل لي من توبة؟ قال: هل لك من أم؟ قال: لا، قال: هل لك من خالة؟ قال: نعم، قال: فبرَّها" (الترمذي، ١٤٢٩هـ، ح١٩٠٤، ص١٨٤٤)، فكان بر الخالة والإحسان لها، سببا لقبول توبته. عن عائشة رضي الله عنها قالت: قالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم: "من ابتلي من هذه البنات بشيء كنّ له سترًا من النار" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ١٤١٨، ص ١١١). والابتلاء هنا هو الاختبار، وسمي هبة البنات هنا به لما في كفالتهن من المشقة ولذا كانت الجاهلية تأد البنات، والمعنى هنا من وهب الله له بناتًا، فأحسن تربيتهم وكفالتهم وأداء حقوقهن كنّ له حجابًا عن النار يوم القيامة لأنه سترهن في الدنيا بإحسانه فكان الجزاء من جنس العمل (الصنعاني، ١٤٣٢هـ، ج١٠، ص١٥). لم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم هنا يخرجنه من النار بل استخدم لفظة الستر وهو الوقاية والحاجز عن النار قبل الوقوع فيها وهذا يدل على عظم شأنهن عند الله. يقول ابن باز (١٤٢٠هـ): أن الحديث عام لكلا الوالدين، ويشمل من كان له أخوات أو عمات أو خالات أو نحو ذلك، فأحسن إليهن كنّ

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

له سترًا من النار. (ج٤، ص٣٧٦) وأعظم جزاء يناله الإنسان هو الوقاية من النار، فكان الجزاء لعظم العمل، وعظم العمل لعظم الحق والمكانة.

وحث الإسلام حتى على بر الوالدين وإن كانوا غير مسلمين، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: " قدمت أمي وهي مشركة، في عهد قريش ومُدّتهم إذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم، مع أبيها، فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: إني أمي قدمت وهي راغبة؟ أفأصلها؟ قال: نعم صلي أمَّك" (أخرجه البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٥٩٧٩، ج٨، ص٥٠٧). وهذا المنهج النبوي هو امتداد للمنهج القرآني، قال الله تعالى:﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗا١٥﴾ [لقمان: ١٥]، يقول السعدي (١٤٢٠هـ): (وَإِنْ جَاهَدَاكَ) أي: اجتهد والداك (عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا) ولا تظن أن هذا داخل في الإحسان إليهما، لأن حق اللّه، مقدم على حق كل أحد، و "لا طاعة لمخلوق، في معصية الخالق" ولم يقل: "وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فعقهما" بل قال: {فَلَا تُطِعْهُمَا} أي: بالشرك، وأما برهما، فاستمر عليه، ولهذا قال: {وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} أي: صحبة إحسان إليهما بالمعروف، وأما اتباعهما وهما بحالة الكفر والمعاصي، فلا تتبعهما (ص٦٤٨). والمصاحبة تقتضي الملازمة، فملازمة البر حق لهما حتى وإن كانوا على غير دين الإسلام، وهذا لعظم حقهما، ومن تمام عدل الإسلام في مسألة الحقوق.

-**محبة المرأة والرفق بها، والإنصات لمطالبها:** كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلن محبته لنسائه، ويشيد بفضلهن، ويحث على حبهن والرفق بهن، عن عَمْرُو بن العاصِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، بعثه على جيش ذاتِ سلاسل ، قال فأتيتُه فقلت:" أي الناس أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟ فقال: أبوها" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ٣٦٦٢، ص٢٩٨)، وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذبح الشاة، فيقول، أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة، قالت: فأغضبته يوما، فقلت: خديجة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّي رزقت حُبّها" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح٢٤٣٥، ص١١٠٥)، فأعلن الرسول صلى الله عليه وسلم حبه لخديجه

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

رضي الله عنها رغم وفاتها، وقرن بين مفهوم الرزق والحب، وهذا دلالة على أن الرزق ليس في الأشياء المادية فقط، بل يمكن أن يكون الرزق في زوجة تحبها وتحبك، وفي صحبة صالحة، وفي عافية في القلب والبدن، وغيرها من موارد الرزق المعنوية التي لا تعد. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: " أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم، أتى على أزواجه وسواقٌ يسوقُ بهنَّ، يقال له: أنجشة، وفقال: ويحكَ يا أنجشَة، رويدًا سوْقك بالقوارير. قال: قال أبو قلابة: تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة، لو تكلم بها بعضكم لَعبتُمُوها عليه" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح٢٣٢٣، ج٤، ص١٠٨٨)، يقول ابن الأثير (١٣٩٠هـ): "(رويدك سَوقَك بالقوارير): رويدك بمعنى أمهل وتأن وارفق. قد جاء في الحديث أنه أراد بالقوارير النساء، وشبههن بالقوارير لأنه أقل شيء يؤثر فيهن. كما أن أقل شيء من الحداء والغناء يؤثر في النساء، أو أراد: أن النساء لا قوة لهن على سرعة السير، والحداء مما يهيج الإبل، ويبعثها على السير وسرعته، فيكون ذلك إضراراً بالنساء اللواتي عليهن" (ج ٥، ص١٧١). فبلاغة النبي صلى الله عليه وسلم بتشبيه النساء بالقوارير، ووجه الشبه سرعة الكسر، فيه مراعاة عظيمة من الشارع لطبيعة المرأة الخلقية، ولمشاعرها النفسية، وهذا من تمام رفقه بهن صلى الله عليه وسلم حتى لا تتأذى قلوبهنّ، وأجسادهنّ.

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: تبارك الذي وسع سمعه كلَّ شيء، إنّي لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى عليّ بعضه، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول: يا رسول الله أكل شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سنّي، وانقطع ولدي، ظاهر منّي، اللهم إني أشكو إليك، فما برحت حتى نزل جبرائيل بهؤلاء الآيات: قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله (ابن ماجه، ١٤٢٩هـ، ح٢٠٦٣، ج٣، ص٢٦٠٠). الله مستويًا على عرشه استواءً يليق به يستمع لشكوى المرأة من زوجها، والنبي صلى الله عليه وسلم منصت لها بكل جوارحه، فيأمر الله جبريل فينزل بالوحي على النبي صلى الله عليه وسلم لأجل امرأة، وينزل الله الحكم البين في الظهار، يقول ابن كثير (١٤١٩هـ): فقالت: فوالله ما برحت حتى نزل فيّ القرآن، فتغشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يتغشاه، ثم سري عنه، فقال لي: "يا خويلة قد أنزل الله فيك

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

وفي صاحبك "(ج٨، ص٣٦). فخولة لم تبرح مكانها تشتكي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينصت لها، ثمّ يُبشر فيبشّرُها، وقوله: وصاحبك دلالة على أن المرأة كالرجل في المكانة والتكريم، ولفظة صاحبك تدل على طول العشرة والملازمة بينهما.

-**الأخذ بمشورة المرأة، والاعتداد برأيها:** ففي عام صلح الحديبية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "قوموا فانحروا ثمَّ احلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلمَّا لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت: يا نبي الله، أتُحبُّ ذلك، اخرج ثمَّ لا تكلم أحدًا منهم كلمة، حتى تنحر بُدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج ففعل ذلك، فلمَا رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضًا (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٢٧٣١، ص٢١٩)، فأشارت أم سلمة على النبي صلى الله عليه وسلم بالرأي السديد لحل المشكلة فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم به وكان نعم الرأي. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إنّ المرأة لتأخذ للقوم يعني تُجير على المسلمين" (الترمذي، ١٤٢٩هـ، ح١٥٧٩، ص ١٨١٤)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أمَّ هانئٍ قد أَجَرْنا من أجرتَ، وأمَّنّا من أمَّنْتَ" (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ح ٢٦٩٠٦، ج٤٤، ص ٤٧٦). فصوت المرأة كان مسموعا، ورأيها يؤخذ به في الجوانب السياسية وفي المعاهدات والحروب، فكيف بغيرها من الجوانب.

-**الحفاظ على المرأة وحمايتها:** جاء الإسلام ليحفظ للمرأة حقها في الحياة والبقاء، فحرم وأد الأنثى وما كان يفعل من عادات في الجاهلية، وحرم قتلها في المغازي، وصانها من كل ما يمكنه أن يؤذيها، وحث على حسن تربيتها وتأديبها، فالتربية هي وسيلة من وسائل الحفظ والصلاح للأبناء بعد توفيق الله وهدايته وحفظه، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، قال: "أنَّ امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان" (البخاري، ١٤٢٩هـ،ح ٣٠١٤، ص٢٤٢)، وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنَّ الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعًا وهات، ووأد البنات"، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من عال جاريتين حتى

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

تبلُغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضمّ أصابعه" (مسلم، ١٤٢٩هـ، ح ٢٦٣١، ص١١٣٦)، يقول النووي (١٣٩٢هـ): الإعالة مأخوذة من العول وهو القرب، والإعالة الإقامة عليهن بالتربية والمؤونة ونحوها. (ج١٦، ص١٨٠)، وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذي محرم" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ١٠٨٧، ص٨٥)، والحكمة من وجود المحرم مع المرأة في السفر حماية لها وصون عن أهل الشر والفساد والفسوق. (ابن عثيمين، ١٤١٣هـ، ج٢٤، ص٢٥٨) وعن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: كانَ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، ويمكُث هو في مقامه يسيرًا قبل أن يقوم، قالت: نرى –والله أعلم– أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يُدركهنّ أحدٌ من الرجال" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٨٧٠، ص٦٨)، وأمر الشارع المرأة بالحجاب حفاظًا عليها وصونًا لها، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قال: "إنْ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبحَ، فينصرف النساء مُتلفعات بمروطهنَّ، ما يعرفن من الغلس" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٨٦٧، ص٦٨)، وعن صفية بنت شيبة: أنَّ عائِشَةَ رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ٣١﴾ [النور: ٣١] أخذن أزرهنَّ فشقَّقنها من قبل الحواشي فاختمرن بها" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٤٧٥٩، ص٤٠٢)، وهنا دلالة على استجابة النساء لأمر الله، ومسارعتهم لتطبيقه مباشرة، أي :سمعوا فأطاعوا. لأن الحجاب فُرض على المرأة لمصلحتها، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا٥٩﴾ [الأحزاب: ٥٩]. يقول السعدي (١٤٢٠هـ) في تفسير الآية: أن (يدنين عليهن من جلابيبهن) وهن اللاتي يكن فوق الثياب من ملحفة وخمار ورداء ونحوه، أي: يغطين بها، وجوههن وصدورهن. ثم ذكر حكمة ذلك، فقال: (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) دل على وجود أذية، إن لم يحتجبن، وذلك، لأنهن إذا لم يحتجبن، ربما ظن أنهن غير عفيفات، فيتعرض لهن من في قلبه مرض، فيؤذيهن، وربما استهين بهن، وظن أنهن إماء، فتهاون بهن من يريد الشر. فالاحتجاب حاسم لمطامع الطامعين فيهن (ص٦٧١).

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

٣-وظيفة المرأة: الإسلام كرم الإنسان بالعقل، وجعله مناط التكليف، والمرأة من جنس الإنسان رزقها الله بالعقل كما الرجل وكلفها بمهام ووظائف ومسؤوليات، ومن هذه المهام الآتي:

-مهامها تجاه خالقها: وهذه المهمة هي غاية خلق الله للإنسان، وتقوم على طاعة المرأة لربها، والتزامها بتكليفات الشرع، والمرأة مخاطبة بكل الأحكام والتشريعات الإسلامية كما الرجل، قال الله تعالى: ﴿مَن عَمِلَ صَٰلِحا مِّن ذَكَرٍ أَو أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤمِن فَلَنُحيِيَنَّهُ حَيَوٰة طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجزِيَنَّهُم أَجرَهُم بِأَحسَنِ مَا كَانُواْ يَعمَلُونَ٩٧﴾ [النحل: ٩٧] " النوعان متساويان في قاعدتي العمل والجزاء، فبدون الإيمان لا يتم أي بناء صالح. والعقيدة هي أساس في توجيه الأعمال نحو الخير، وجزاء ذلك الحياة الطيبة في الدنيا والجزاء الحسن في الآخرة". (منشي، ١٤١٨هـ، ص ١١٩). وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلّى، ثمَّ انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة، فقال: أيها الناس تصدقوا، فمرّ على النساء فقل: يا معشر النساء تصدَّقن، فإني رأيتكنّ أكثر أهل النار فقلن: وبمَ ذلك يا رسول الله؟ قال: تُكثرن اللعن، وتكفُرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين، أذهب للب الرجل الحازم من إحداكنّ" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ١٤٦٢،ص١١٥). فكان خطاب النبي صلى الله عليه وسلم ابتداءً عاما للرجل والمرأة، ثم خاطب النساء بخاطب خاص يقول ابن القيم (١٤١١هـ): "من كمال الشريعة وحكمتها ولطفها؛ فإن مصلحة العبادات البدنية ومصلحة العقوبات الرجال والنساء مشتركون فيها، وحاجة أحد الصنفين إليها كحاجة الصّنف الآخر، فلا يليق التفريق بينهما، نعم فرقت بينهما في أليق المواضع بالتفريق وهو الجمعة والجماعة، فخص وجوبهما الرجال دون النساء لأنهن لسن من أهل البروز ومخالطة الرجال، كاختصاص الرجال بالجمعة والجماعة، لأن النساء لسن من أهل البروز ومخالطة الرجال، وكذلك فرقت بينهما في عبادة الجهاد التي ليس الإناث من أهلها، وسوّت بينهما في وجوب الحج لاحتياج النوعين إلى مصلحته، وفي وجوب الزكاة والصيام والطهارة" (ج٢، ص١١٤)، ولمّا كان بعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني آدم كافة، كان خطابه خطابًا واحدًا للرجال والنساء، لا يختص به أحدهما إلا بنص ظاهر أو إجماع (ابن حزم، د.ت، ج٣،

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

ص٨١).ومما جاء الخطاب فيه عامًا إلى الرجال والنساء، قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمدا عبده ورسوله، وأنّ عيسى عبد اللهِ، وابن أمته، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأنّ الجنة حق، وأنّ النار حق، أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء. وفي رواية: أدخله الله الجنة على ما كان من عمل" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح٢٨،ص٦٨٦)، وَمنْ هنا تفيد العموم، أي من قال من الناس ذكر كان أم أنثى.

-**مهامها تجاه الآخرين:** ومن مسؤوليات المرأة التي ذكرت في السنة النبوية المطهرة هي:

أ-مسؤوليتها عن أسرتها، ومشاركتها في تربية أبنائها، وطاعة زوجها في غير معصية الله، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٥٢٠٠، ص٤٥٠). عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خير النساء قال: «التي تطيع -زوجها- إذا أمر، وتسر إذا نظر، وتحفظه في نفسها وماله" (النسائي، ١٤٢١هـ، ح ٨٩١٢، ص١٨٤)

ب-مسؤوليتها عن تعليم غيرها، والدليل على هذا ما ذكر في كتب السنة من أسانيد الحديث التي ذكر فيها أسماء نساء، وأيضا كتب التراجم عن أن هناك صحابيات كثر روين الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ونقلنها عنه، وعلى رأسهن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، فكانت تتعلم من النبي صلى الله عليه وسلم وتعلم ما تعلمته، عن عائشة رضي الله عنها أنّ امرأة من الأنصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: كيف أغتسل من المحيض؟ قال: خذي فرصة ممسّكة وتوضئي ثلاثا، ثمّ إن النبي صلى الله عليه وسلم استحيا فأعرض بوجهه أو قال: توضئي بها، فأخذتها فجذبتها فأخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٣١٥، ص ٢٧). وهذا دليل على مسؤولية المرأة عن تعليم غيرها فيما تعلمه، وخاصة في تعليم النساء في الأمور الخاصة بهن التي قد يقع فيها الحرج عند السؤال عنها. ومن شواهد الحديث ما جاء عن أم علقمة بن أبي علقمة رضي الله عنها: "أنّ النساء كنّ يرسلن بالدرجة فيها الشيء من الصفرة إلى

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

عائشة فتقول: لا تعجلن حتى ترين القصَّة البيضاء (أخرجه الألباني، ١٤٠٥هـ، ح ١٩٨، ص٢١٤)، وبقيت عائشة رضي الله عنها في ميدان التعليم حتى وفاتها ولم ينكر عليها أحدًا ذلك، وذكر الزركشي (١٣٩٠هـ) أنّ أبا موسى الأشعري قال: ما أشكل علينا شيء نحن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا عائشة عنه إلا وجدنا عندها علمًا (ص٥٧). فعائشة رضي الله عنها كانت مرجعية علمية لكبار الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالرغم من صغر سنها آنذاك، وهذا دلالة على أن العلم يؤخذ من أصحابه والفقهاء به بعيدًا عن كون العالم رجلا أو امرأة. وقد برع النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في كثيرًا من الفنون، فنجد الفقيهة كعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، ونجد الطبيبة والمعلمة كالشفاء العدوية رضي الله عنها، ونجد الممرضة كأم عطية الأنصارية، ونجد المحدثات كزوجات النبي صلى الله عليه وسلم، وعمرة بن عبدالرحمن وعائشة بنت طلحة رضي الله عنها جميعاً وأرضاهن، وغيرهن كثير.

٤-حقوق المرأة: أقر الإسلام للمرأة حقوقًا شرعية كثيرة، يمكن تقسيمها إلى عدة جوانب كالآتي:

-حقوقها الفكرية:

أ-حقها في التعليم: تعليم المرأة كما أنه حق لها، فهو ضرورة وواجب عليها وواجب لها، فالمرأة هي المؤثر الأول في المجتمع، والمربية الأولى للأجيال، فالنساء هن صانعات المجد، ومصانع الرجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَن سلك طريقا يلتمس فيه علما، سهّل الله له به طريقا إلى الجنة" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح ٢٦٩٩، ص ١١٤٧)، ومَن اسم شرط جازم يفيد العموم، أي من سلك طريقًا سواء كان رجل أو امرأة التماسًا لعلم نافع، سُهل له به طريقًا إلى الجنة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخص النساء بيوم لتعليمهن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرّجال، فاجعل لنا يوما من نفسك، فوعدهنَّ يومًا لقيهنَّ فيه، فوعظهنّ وأمرهنَّ، فكان فيما قال لهنَّ: ما منكنَّ امرأة تقدم ثلاثة من ولدها، إلا كان لها حجابا من النار، فقالت امرأة: واثنتين؟ فقال: واثنتين" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ١٠١، ص١١)، وعن أبي موسى الأشعري رضي الله

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" أيّما رجل كانت عده وليدةٌ فعلّمها فأحسن تعليمها، وأدّبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٥٠٨٣، ص٤٤٠).

ب-حقها في إبداء الرأي: أقر النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة حرية التعبير والفكر، واستشارهن كما فعل مع أم سلمة وأخذه بمشورتها يوم الحديبية، وكما أخذ برأي المرأة التي قالت له: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يومًا، ففعل عليه الصلاة والسلام، ومن الأحاديث الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان يعطي المرأة هذا الحق، ما جاء من حديث عبدالله بن العباس رضي الله عنه، قال: قال لي عمر بن الخطاب: " والله إنّ كنّا في الجاهلية ما نعدُّ للنساء أمرًا، حتى أنزل الله فيهنَّ ما أنزل وقسم لهنّ ما قسم، قال: فبينما أنا في أمر أتأمّره، إذ قالت امرأتي: لو صنعت كذا وكذا، قال فقلت لها: ما لك، ولما ها هنا، وفيمَ تكلفك في أمر أريده، فقالت لي: عجبا لك يا ابن الخطاب، ما تريد أن تراجع أنت، وإنّ ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظلّ يومه غضبان، فقام عمر فأخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة، فقال لها: يا بنية إنّك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان، فقالت حفصة: والله إنّا لنراجعه" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٤٩١٣، ص٤٢٢). فاهتم النبي صلى الله عليه وسلم بتشجيعهم وتربيتهم على الحوار والنقاش، تقول أم مبشر رضي الله عنها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة " لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها قالت: بلى، يا رسول الله، فانتهرها، فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُم إِلَّا وَارِدُهَا ٧١﴾ [مريم: ٧١]، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ٧٢﴾ [مريم: ٧٢] (النيسابوري١٤٢٩هـ، ح ٢٤٩٦، ج٤، ص١٩٤٢). والدلالة هنا من وجهين: الأول: وعي المرأة وعلمها، فصفية رضي الله عنها تجادل عن علم، والثاني: حقها في التفكير والمجادلة إذ كانت تملك برهانا وحجة، فعندما انتهر النبي صلى الله عليه وسلم صفية استدلت بالآية لتثبت قولها.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

-حقوقها المالية:

أ-حقها في التملك والكسب: أعطى الإسلام المرأة حق العمل والكسب والتملك، وجعل لها ذمة مالية مستقلة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا. قالت: فكن يتطاولن أيتهن أطول يدا، فكانت أطولنا يدا زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح٢٤٥٢، ص١١٠٩)

وجاء عند الحاكم (١٤١١هـ) تفصيلا لعمل زينب رضي الله عنها: فعن عائشة رضي الله عنها قالت: " وكانتْ زَينَبُ -أي بنت جحش-امرأة صناعة باليد، وكانت تدبغ وتَخرز وتتصدف في سبيل الله" (ح٦٧٧٦، ص٢٦).

ب-حقها في النفقة والمهر: أقر الإسلام للمرأة حقها في النفقة على القائم بأمرها، سواء الأب أم الزوج أم من يقوم مقامهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : "دينارٌ أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدّقْت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك" (النيسابوري، ١٤٢٩هـ، ح٩٩٥، ص٨٣٥)، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم النفقة على الأهل - والمرأة من الأهل- أعظم من عبادات عظيمة كالنفقة في سبيل الله، وعتق الرقبة، والصدقة، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ودينار على أهلك، فكيف بما هو أكثر من الدينار. وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ولهن عليكم-أي النساء- رزقهنَّ وكسوتهنّ بالمعروف" (سبق توثيقه)، وأيضا من الأحاديث الدالة على وجوب النفقة، عن عائشة رضي الله عنها أنَّ هندا بنت عتبة قالت: يا رسول الله إنَّ أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلّا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٥٣٦٤، ج٩، ص٤٦٣)، أما في حقها في المهر، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: "أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٥٠٨٦، ص٤٤٠)، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: أنَّ عبدالرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة، فسأله رسول الله صلى الله عليه

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

وسلم فأخبره أنَّه تزوج امرأة من الأنصار، قال كم سُقت إليها؟ قال: زنة نواة من ذهب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أولم ولو بشاه (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٥١٥٣، ص٢١٤٤٦).

جـ- حقها في الإرث: عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه، قال: كان عمر بن الخطاب: يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا، حتى قال له الضحاك بن سفيان: كتب إلّي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنْ ورّث امرأة أشيم الضبابي، من دية زوجها" (السجستاني، ١٤٢٩هـ، ح ٢٩٢٧، ص١٤٤٢).

- **حقوقها الاجتماعية:**

حقها في الاختيار: أقر الإسلام حق المرأة في الاختيار في أمور كثيرة، منها حق اختيار الزوج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تنكح البكر حتى تستأذن، ولا الثَّيب حتى تستأمر، فقيل: يا رسول الله كيف إذنها؟ قال: إذا سكتت" (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح ٦٩٦٨، ص٥٨١)، وعن خنساء بنت خذام الأنصارية رضي الله عنها: أنّ أباها زوجها وهي ثيّبٌ فكرهت ذلك، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فردَّ نكاحه (البخاري، ١٤٢٢هـ، ح ٥١٣٨، ج٧، ص٤٤٤). وأقر لها حق اختيار الانفصال عن زوجها إن أرادت، عن عبدالله بن عباس رضي الله عنه قال: أنَّ امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكنّي أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتَردِّين عليه حديقته؟ قالت: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة (البخاري، ١٤٢٩هـ، ح٥٢٧٣، ج٧، ص٤٥٦)

نتائج الدراسة وتوصياتها ومقترحاتها:

أولا: النتائج:

من الدلالات التربوية التي يمكن استنباطها من التصور الإسلامي للمرأة الآتي:

-أنّ تصور الإسلام عن الإنسان بشكل عام يسير في اتجاهين، الأول: تصوره عن طبيعته الخَلقية والإنسانية، والثاني: تصوره عن مهامه المختلفة والعلائق بينهما، وباجتماع الاتجاهين نصل إلى تصور الإسلام الشامل عن حقوق الإنسان.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

-تؤكد السنة النبوية المطهرة على أنّ الجنس الإنساني الذكر والأنثى يجتمعان في رابطة واحدة هي وحدة الأصل والمنشأ، وينفصلان في الخصائص التكوينية لكل منهما لتحقيق التكامل الوظيفي.

-قاعدة التفاضل بين الذكر والأنثى في السنة النبوية المطهرة قائمة على التقوى والعمل الصالح.

- جميع خطابات السنة النبوية المطهرة تتسم بالعموم فهي تشمل الأنثى كما تشمل الذكر، إلا ما اسُتُثني بنص يدل على التخصيص.

-التشديد على تكريم المرأة في السنة النبوية المطهرة يظهر لنا بشكل عام في: أولا: النصوص المباشرة الواردة عن تكريمهنّ، ثانيا: في صيغ الخطاب الموجه لوجوب التكريم كما في "استوصوا، اتقوا" مبالغة في الوصية وأمر، "وخياركم خياركم" أو " أمك ثم أمك..." بالتكرار والحث والأولوية فربط بين الخيرية التي هي كمال الإيمان وحسن الخلق وبين حسن التعامل مع المرأة. ثالثًا: اقتران الإحسان إليهن وتكريمهن بأجور عظيمة كقبول التوبة، والوقاية من النار وأي شيء أعظم من النجاة من النار. رابعًا: أنّ تكريم المرأة في السنة النبوية المطهرة لم يختص بنوع معين من النساء بالأمهات مثلا، بل شمل الابنة والأخت، والزوجة، والخالة، وسائر النساء فهو تكريم أزلي لا علاقة له بمرحلة أو نوع. خامسًا: مشاركتها القرارات العامة والخاصة، وقبول رأيها، ومنحها حق النقاش كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع أم سلمة وحفصة رضي الله عنهما، وحق التعلم كما فعل بتخصيص يوم للنساء نزولا عند رغبة امرأة في أن يكون هناك يومًا خاصا بهنّ دون الرجال. سادسًا: الأمر بحمايتهم والحفاظ عليهن والقيام بشؤونهن، فحفظ حقها في الحياة بتحريم قتلها ووأدها، وحقها في التربية الصالحة، وحقها في ضمان أمنها واستقرارها بالقوامة والمحرم، وحقها في حفظ نفسها بالحجاب والحشمة والبعد عن الاختلاط.

-السنة النبوية المطهرة خالفت عُرف العالم آنذاك في التكتم على ذكر المرأة واسمها أو التصريح بحبها، فالرسول صلى الله عليه وسلم يذكر أسماء زوجاته ويصرح بحبهنّ.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

-الرفق في تعامل النبي صلى الله عليه وسلم بالمرأة لم يكن فقط في أفعاله فقط، بل حتى في أقواله ومفرداته، كقوله صلى الله عليه وسلم: "رويدًا سوقك بالقوارير"، فيستخدم المفردات التي تناسب حالهنّ وطبيعتهنّ.

- الإسلام لم يفرق بين المرأة والرجل، فأعطى كل منهما حقه بالعدل لا بالمساواة، لأن القيمة المركزية في الإسلام هي العدل، فالمساواة المطلقة بينهما ظلم لهما.

-النساء خلقن لغاية وكُلّفن بمهام، كما خلق الرجال لغاية وكلفوا بمهام.

- المرأة في التكليف الشرعي تتساوى مع الرجل والخطاب في التكليفات يشملهم جميعًا، إلا ما استثنى الشارع في ذلك كصلاة الجمعة للرجل، وسقوط الصلاة عن المرأة عند الحيض.

-السنة النبوية المطهرة أقرت للمرأة حقوق في كافة الجوانب الإنسانية منها: الفكرية، الاجتماعية، النفسية، المالية.

-حرصُ النبي صلى الله عليه وسلم على تربية النساء وتعليمهنّ، كما حرصَ على تربية الرجال وتعليمهم، سواء في الخطابات العامة أو الخاصة كقوله صلى الله عليه وسلم: يا معشر النساء فخصهن بالذكر والتعليم.

ثانيا: التوصيات:

يمكن الاستفادة من التصور التربوي الإسلامي للمرأة وتوظيفه في الواقع المعاصر لحل الإشكالات الفكرية التي نشأ عنها عدة مسميات كالنسوية والذكورية والليبرالية والعلمانية، وذلك من خلال:

-إضافة مواد دراسية تعني بتوضيح التصور الإسلامي عن المرأة وتصحيح المفاهيم المتداولة عن المرأة بالإفراط أو التفريط.

-معالجة الفهم المعاصر للنصوص الشرعية وذلك ببيان ضوابط فهم النصوص الشرعية وتوظيفها، وذلك من خلال عقد اتفاقيات بين المؤسسات الاجتماعية والمؤسسات التربوية ووضع خطط مشتركة لمعرفة مكامن الخلل لمعالجتها، بعقد دورات مثلا، أو التأليف والمشاريع البحثية المشتركة، أو إضافة مواد دراسية معينة على الفهم وعزوها إلى متخصصين.

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

– تكثيف المراكز البحثية الفكرية التي تقوم بمعالجة الإشكالات المعاصرة عن قضايا المرأة، وتخصيص مراكز تقوم على هذا الشأن في الجامعات وخاصة في التخصصات الشرعية والتربوية، والإفادة من المراكز السابقة كمركز باحثات، ومركز دلائل.

–ترجمة البحوث والكتب التي فيها بيان التصور الإسلامي عن المرأة.

–الاستفادة من منصات التواصل الاجتماعي في التركيز على نقل الصورة الصحيحة للإسلام عن المرأة أكثر من التركيز على عرض الشبهات والردود القاصرة على قضية ما.

ثالثا: المقترحات:

–البحث المستمر عن القضايا المستجدة عن المرأة المخالفة للنصوص الشرعية، ومعالجتها من منظور تربوي إسلامي.

–تكثيف الجهود البحثية لإعادة العقول للفهم الصحيح للنصوص الشرعية في كافة القضايا الفكرية المعاصرة، ومنها قضايا المرأة.

–الاهتمام بالدراسات التأصيلية التي تتعلق بقضايا المرأة وتناول مفرداتها بشكل عامودي لكل مفردة، يتمكن معه القارئ إلى فهم أصول القضية وتوظيفها في الرد على الأطروحات المعاصرة .

مجلة كلية التربية . جامعة طنطا
ISSN (Print):- 1110-1237
ISSN (Online):- 2735-3761
https://mkmgt.journals.ekb.eg
المجلد (٨٨) أكتوبر ٢٠٢٢م

المراجع العربية

١. ابن الأثير، مجد الدين (١٣٩٠هـ). *جامع الأصول الجزء الخامس*. تحقيق: بشير عيون. دار الفكر.

٢. ابن الأثير، مجد الدين (١٣٩٩هـ). *كتابة النهاية في غريب الحديث والأثر*. تحقيق: طاهر الزاوي. المكتبة العلمية.

٣. ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٤١١هـ). *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. تحقيق: محمد عبدالسلام. دار الكتب العلمية

٤. ابن باز، عبدالعزيز (١٤٢٠هـ). *مجموع فتاوي ابن باز*. تحقيق: محمد الشويعر. دار القاسم للنشر.

٥. ابن حجر العسقلاني، أحمد. (١٣٧٩هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار المعرفة

٦. ابن حزم، علي (د.ت). *الإحكام في أصول الأحكام*. تحقيق: أحمد شاكر. دار الآفاق الجديدة.

٧. ابن حنبل، أحمد (١٤٢١هـ). *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد. مؤسسة الرسالة.

٨. ابن سعد، محمد (١٩٦٨). *الطبقات الكبرى*. تحقيق: إحسان عباس. دار صادر

٩. ابن عاشور، محمد الطاهر (١٩٨٤). *التحرير والتنوير*. الدار التونسية للنشر.

١٠. ابن عثيمين، صالح (١٤١٣هـ). *مجموع فتاوي ورسائل ابن عثيمين*. دار الوطن.

١١. ابن عثيمين، محمد بن صالح (١٤٣٤هـ). *فتاوى نور على الدرب*. مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.

١٢. ابن عثيمين، محمد. (١٤٣٦هـ). تفسير القرآن الكريم. مؤسسة محمد بن صالح العثيمين الخيرية.

١٣. ابن كثير، إسماعيل (١٣٩٥هـ). *السيرة النبوية*. تحقيق: مصطفى عبدالواحد. دار المعرفة.

١٤. ابن كثير، إسماعيل (١٤١٩هـ). *تفسير القرآن العظيم*. تحقيق: محمد شمس الدين. دار الكتب العلمية

١٥. ابن ماجه، محمد (١٤٣٠هـ). *سنن ابن ماجه*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. دار الرسالة العالمية

١٦. ابن منظور، جمال الدين. (١٤١٤هـ). لسان العرب. ط٣. دار صادر.

١٧. أبو زهرة، محمد (د.ت). *زهرة التفاسير*. دار الفكر العربي

١٨. إسماعيل، إسماعيل صديق عثمان. (٢٠١٧) . المرأة تحت مظلة الإسلام: مكانتها وصون حقوقها. مجلة جيل

١٩. إسماعيل، إسماعيل صديق عثمان. (٢٠١٨). مساواة المرأة بالرجل وشبهات القوامة في العصر الحديث. مجلة جيل الدراسات المقارنة، ع٦ ، ٣٧ – ٥٦. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/901870

٢٠. آل شيخ، صالح. (١٤٢٩هـ). موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة (ط.٤). مكتبة دار السلام.

٢١. الألباني، محمد ناصر الدين (١٤٠٥هـ). *إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (ط.٢)*. المكتب الإسلامي

٢٢. تكر، بللو. (٢٠٢١). حقوق المرأة في الإسلام بين الواقع والشبهات المعاصرة: دراسة تحليلية. مجلة الناطقين بغير اللغة العربية، ع٩ ، ١٩ – ٣٢. مسترجع من http://search.mandumah.com.sdl.idm.oclc.org/Record/1134471

٢٣. الجرجاني، علي. (١٤٠٣هـ). كتاب التعريفات. دار الكتب العلمية.

٢٤. الحاكم، محمد. (١٤١١هـ). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبدالقادر. دار الكتب العلمية.

٢٥. حسين، عقيلة رابح. (٢٠١٩). خصائص الخطاب النبوي المتعلق بقضايا المرأة وحقوقها. مجلة مقاربات، ع٣٨ ، ٦٣ – ٨٦. مسترجع من http://search.mandumah.com.sdl.idm.oclc.org/Record/1007761

٢٦. حقوق الإنسان، ع١٧، ١١ – ٣١. مسترجع من http//:search.mandumah.com/Record/860322

٢٧. الخطابي، حمد بن محمد. (١٣٥١هـ). معالم السنن. المطبعة العلمية.

٢٨. الذهبي، شمس الدين (١٤١٣هـ). *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (ط.٢)*. تحقيق: عمر التدمري. دار الكتاب العربي

٢٩. الزركشي، بدر الدين (١٣٩٠هـ). *الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصحابة*. تحقيق: سعيد الأفغاني. بيروت: المكتب الإسلامي.

٣٠. سالم، عطية (د.ت). *شرح الأربعين النووية*. موقع الشبكة الإسلامية.

٣١. السعدي، عبدالرحمن (١٤٢٠هـ). *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*. تحقيق: عبدالرحمن اللويحق. مؤسسة الرسالة.

٣٢. السويدي، حصة عبدالعزيز محمد. (٢٠٠٦). حرية المرأة المسلمة في القرآن و السنة. مجلة كلية دار العلوم، ع ٤٠ ، ٨٩ – ١٢٠. مسترجع من http://search.mandumah.com.sdl.idm.oclc.org/Record/145438

٣٣. الصنعاني، محمد (١٤٣٢هـ). *التنوير شرح الجامع الصغير*. تحقيق: محمد إسحاق. مكتبة دار السلام.

٣٤. الطبري، ابن جرير (١٤٢٢هـ). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. تحقيق: عبدالمحسن التركي. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع

٣٥. العسقلاني، ابن حجر (١٣٧٩هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. تعليق: عبدالعزيز ابن باز. دار المعرفة

٣٦. عمر، أحمد. (١٤٢٩هـ). معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب.

٣٧. الكيلاني، ماجد (١٤٢٣هـ). *فلسفة التربية الإسلامية* (ط.٢). دار القلم

٣٨. مدكور، علي (١٤١١هـ). *منهج التربية في التصور الإسلامي*. دار النهضة العربية

٣٩. مشهور، سعاد عمر عبدالحي. (٢٠١٧). مكانة المرأة في السنة النبوية ورد الشبهات المثارة حولها. مجلة البحوث والدراسات الشرعية، مج٧, ع٧٠ ، ٥٩ – ٩٤. مسترجع من http://search.mandumah.com.sdl.idm.oclc.org/Record/893615

٤٠. منشي، حفصة (١٤١٨هـ). *أصول تربية المرأة المسلمة المعاصرة*.[رسالة دكتوراه غير منشورة]. جامعة أم القرى

٤١. نجاتي، محمد (١٤٢٢هـ). *مدخل إلى علم النفس الإنساني*. دار الشروق

٤٢. النسائي، أحمد (١٤٢١هـ). *السنن الكبرى*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة

٤٣. النووي، محيي الدين (١٣٩٢هـ). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (ط.٢)*. دار إحياء التراث العربي.